

الوظيفة المنزلية الثانية

المطلوب:

أولا: الإطلاع على الوثيقتين التاليتين بتركيز.

✓ الوثيقة الأولى: شكل يلخص كل المصطلحات التجارية الدولية، ومسؤوليات كل من البائع المصدر والمشتري المستورد في كل واحدة منها.

✓ الوثيقة الثانية: مقالة حول قواعد المصطلحات التجارية الدولية **الإنكوترمز** وتطبيقاتها على النقل البحري للبضائع في الجزائر.

ثانيا: الإجابة على الأسئلة التالية باختصار شديد (في صفحة واحدة):

1. ماهو تعريف المصطلحات التجارية الدولية إنكوترمز incoterms، ماهو مصدرها؟ ما أهميتها في التجارة الدولية؟

2. ماهي المصطلحات التجارية الأكثر استخداما في كل من التصدير والاستيراد في الجزائر(مصطلح واحد في كل حالة: عرف ذلك المصطلح)؟ ما أسباب استخدامها بالذات؟ ما نتائج ذلك على الاقتصاد الجزائري؟

ملاحظة:

يمكن يمكن تصوير الإجابة بالهاتف وإرسالها على الأيميل: djilahsalah71@gmail.com ، أو تقديمها في الأسبوع المقبل مباشرة.

المصطلحات التجارية الدولية (INCOTERMS) 2010

M: نقل بحري P: نقل متنوع	إجراءات، رسوم، وحقوق وجمركية	الترحيل لمكان متفق عليه للوصول	تفريغ في مصنع أو مستودع الوصول	التفريغ من وسيلة النقل الرئيسي	تأمين النقل الرئيسي	النقل الرئيسي	التحميل على وسيلة النقل الرئيسي	تفريغ الشاحنة في مكان الإطلاق	الترحيل لمكان متفق عليه للإطلاق	إجراءات، رسوم، وحقوق جمركية التصدير	تحميل في مصنع أو مستودع الإطلاق	التغليف والعلامات	الرمز	Incoterms ● المصاريف على عاتق البائع (المصدر). ○ المصاريف على عاتق المشتري (المستورد).
P	○	○	○	○	○	○	○	○	○	○	○	●	EXW	Ex Works تسليم البضاعة في المصنع
P	○	○	○	○	○	○	○	○	●	●	●	●	FCA	Free Carrier تسليم البضاعة دون التعهد بالنقل
M	○	○	○	○	○	○	○	●	●	●	●	●	FAS	Free Along Side Ship تسليم البضاعة بجانب السفينة في ميناء الشحن
M	○	○	○	○	○	○	●	●	●	●	●	●	FOB	Free on Board تسليم البضاعة فوق ظهر السفينة في ميناء الشحن
M	○	○	○	○	○	●	●	●	●	●	●	●	CFR	Cost and Freight تسليم البضاعة خالصة أجرة النقل في ميناء الوصول
P	○	○	○	○	○	●	●	●	●	●	●	●	CPT	Carriage Paid to تسليم البضاعة خالصة أجرة النقل إلى مكان الوصول
M	○	○	○	○	●	●	●	●	●	●	●	●	CIF	Cost Insurance and Freight تسليم البضاعة خالصة النولون والتأمين في ميناء الوصول
P	○	○	○	○	●	●	●	●	●	●	●	●	CIP	Carriage and Insurance Paid To تسليم البضاعة خالصة أجرة النقل والتأمين في مكان الوصول
P	○	●	●	●	●	●	●	●	●	●	●	●	DAP	Delivered At Place تسليم البضاعة في المكان المتفق عليه
M	○	●	●	●	●	●	●	●	●	●	●	●	DAT	Delivered At Terminal تسليم البضاعة في الميناء أو في محطة الوصول
P	●	●	●	●	●	●	●	●	●	●	●	●	DDP	Delivered Duty Paid تسليم البضاعة خالصة الرسوم الجمركية مكان المقصد معين

قواعد الأنكوترمز وتطبيقاتها على النقل البحري للبضائع في الجزائر

Ancoterms et ses applications dans le transport maritime de marchandises en Algérie

تاريخ قبول المقال للنشر: 2018/05/27

تاريخ إرسال المقال : 2018/05/05

ط.د. خلخال جوهر/ جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان

ملخص:

تعد مصطلحات التجارة الدولية من العقود النموذجية التي تنظم وتوزع المسؤوليات التي يلتزم بها كل من البائع والمشتري وتسمح بتحديد مكان وزمن انتقال تبعة الهلاك، ويتم تصنيف النقل البحري بالنظر لقلّة تكلفتها وكذا اتساع حجمها ما يسمح بكبر طاقتها الاستيعابية، هو الأمر الذي نتج عنه تبعية بين عقدي البيع الدولي والنقل، بحيث يكون قل البضاعة محددًا بموجب المصطلح التجاري الدولي .

الكلمات المفتاحية : مصطلحات التجارة الدولية ، البائع ، المشتري ، الشحن ، النقل البحري للبضائع، البيع الدولي .

Résumé:

Les conditions commerciales internationales sont des contrats types qui réglemment et répartissent les responsabilités du vendeur et de l'acheteur, ainsi que le lieu et le moment du transfert du passif. La classification de l'expédition est due à son faible coût et à sa taille, qui permet sa capacité maximale. A une dépendance entre les contrats de vente internationaux et de transport, de sorte que la réduction des marchandises est déterminée selon les termes du commerce international.

Mots-clés : Les condition commerciales internationales ; vendeur ; acheteur ; fret ; le transport maritime de marchandises ; vente internationale .

مقدمة:

نظرا لتعدد المهام والوظائف التي تتعلق بالتجارة الدولية، واختلاف الأنظمة القانونية والأعراف التجارية السائدة بين مختلف الدول، كان ذلك سبب رئيسي في تكثيف الجهود للتوحيد بعض المصطلحات التجارية، علما ستكون العامل المشترك الذي سيسمح لأطراف العقد، (المصدر والمستورد) بممارسة تجارتهما بكل سهولة، ولهذا الغرض قامت غرفة التجارة الدولية بتحديد عدد من القواعد لتفسير المصطلحات التجارية والتي عرفت بإسم قواعد « الأنكوترمز»، وهذه المصطلحات في الأصل هي عبارة عن حروف مختصرة تمثل كتلة من العقود ولكل منها شروط خاصة متفق عليها، ومنها تسمح لكل من الأطراف سواء البائع أو المشتري تحديد التزاماتهما، بشكل كامل من خلال تحديد مكان تسليم البضائع، وكذا واسطة النقل، بالإضافة لكيفية التأمين على مخاطر نقل البضاعة.

أظهر التعامل الدولي في ميدان التجارة الدولية عدة أنواع للبيوع البحرية التجارية¹ وهذا نظرا لتزايد العلاقات والمعاملات التجارية بين الدول وهو ما دفع بها الى البحث عن مصطلحات تجارية موحدة لتجنب أي لبس أو سوء فهم قد يحدث عند إبرام تعاقدات تجارية بين الدول، وكان هذا سببا في ظهور مصطلحات التجارة الدولية (LES INCOTERMS)، إذ صارت تعتبر هذه المصطلحات من العقود النموذجية التي تنظم وتوزع المسؤوليات التي يلتزم بها كل من المصدر والمستورد (البائع والمشتري)، في كل عملياته من (الشحن، التأمين والإجراءات الجمركية وغيرها) وذلك عن طريق تحويل التكاليف والمخاطر التي يتحملها الطرفان، ويتم تصنيف مصطلحات التجارة حسب وسائل النقل، إلا أنه تبقى عملية النقل البحري التي تتم بالسفينة هي الغالب في حركة نقل البضائع وذلك لقلّة تكلفتها وكبر قدرتها الاستيعابية² وهو الأمر الذي جعل من مصطلحات التجارة الدولية، الأكثر استعمالا في نقل البضائع عبر الموانئ التجارية.

ومنه فقد سعت الجزائر الى تنظيم تجارتها الخارجية و محاولة الاستفادة من مكاسبها، بحكم أنه دولة لها مقومات كبيرة نذكر منها شساعة مساحتها وموقعها الاستراتيجي في شمال افريقيا وتمركزها العديد من الموانئ وخاصة التجارية³.

وقد كان هذا المسعى عن طريق تسهيل وتحديد العلاقة مع العملاء والموردين، إضافة الى ذلك تخفيض تكاليف النقل البحري لتحسين وضعية ميزان المدفوعات، من الرغم من النقائص التي تشهدها، كقلة مؤسسات التأمين الدولية، والسفن الوطنية التي يعتبر عددها ضعيف جدا مقارنة بالدول المجاورة ناهيك الدول المتقدمة، ومن تم كان عليها لزاما لتحقيق أهدافها في تجارتها الدولية وهو تطبيق مصطلحات التجارة الدول في مختلف معاملات الصادرات والواردات، وهو بالفعل ما أكدته المادة 27 من القواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية بمقتضى المرسوم رقم 01-07 الذي ينص على استخدام الجزائر لمصطلحات التجارة الدولية⁴ وعلى ضوء ما تقدم يظهر التساؤل التالي حول ما هو دور مصطلحات التجارة الدولية في تنظيم عملية النقل البحري؟ وحول ما هي مصطلحات التجارة الدولية التي تنظم استيراد وتصدير

البضائع من وإلى الجزائر؟

ومنه وللإجابة عن هته التساؤلات ارتأيت أن أقسم هذه المداخلة الى مبحثين أساسين :

أولا : أهم مصطلحات التجارة الدولية المستخدمة في تجارة الجزائر الخارجية

ثانيا : مصطلحات التجارة الدولية وميزان المدفوعات الجزائري

أولا : مفهوم مصطلحات التجارة الدولية

بداية لا بد أن نتعرض إلى تعريف مصطلحات التجارة الدولية ، حيث أن مصطلحات التجارة الدولية واكبت تطور وحجم مبادلات البضائع بين البائع والمشتري ، ومنه يطلق عليها ب شروط التسليم ، وكذا البيوع التجارية الدولية وعقود أو شروط التجارة ، ولقد شهدت هذه المصطلحات عدة اصلاحات وتم تحديثها مرارا لمواكبة تطور أساليب البيع الدولي ، حيث يعتبر مصطلحات التجارة الدولية الصادرة في 2010 بمثابة اخر تنقيح لها وضم إحدى عشر مصطلحا

1/ تعريف مصطلحات التجارة الدولية

لاقت قواعد الأنكوترمز إقبالا كبيرا من طرف رجال الأعمال إذ تعتبر أكثر القواعد الموحدة، وتعرف بقواعد incoterms وهي اختصار للكلمة الانجليزية international commercial terms أي مصطلحات التجارة الدولية وبه تعتبر مجموعة من القواعد المتعارف عليها دوليا لتفسير أهم المصطلحات المستعملة في عقود التجارة الدولية مثل fob و gcfrcif ، وقد قامت غرفة التجارة الدولية باصدارها سنة 1936⁵ وهذه القواعد تنصرف في صيغ قانونية تجارية معروفة على الصعيد الدولي ، اذ تحدد ماهية التزامات طرفي عقد البيع الدولي ، وتعين الالتزامات في شأن نقل البضاعة والتأمين عليها ، والتعامل بشأن التخليص الجمركي ، وتستخدم في حالة نشوب نزاع تجاري .

وتعرف مصطلحات التجارة الدولية أيضا بأنها توزيع تكاليف وأخطار نقل البضائع لتفادي عدم الانتظام باستخدام مصطلحات اتفاق حول عقد البيع ، يتم الرجوع اليها كلفة مشتركة لتسهيل التجارة الدولية⁶ وبصفة عامة فان مصطلحات التجارة الدولية هي قواعد أو شروط تحدد وتنظم التزامات المصدر والمستورد ، والتي تشمل التكاليف والمخاطر ، بهدف تسهيل عمليات التجارة الدولية عن طريق عرض لغة مشتركة .

2/ مصدر قواعد الأنكوترمز incoterms

تعتبر (ICC) chambre commercial internationale ، أو غرفة التجارة الدولية من أهم المنظمات التي تعنى بتطوير قانون التجارة الدولية ، وبمجال العقود التجارية الدولية على وجه الخصوص ، وترجع نشأتها الى سنة 1919 ، أما مؤتمرها التأسيسي فقد عقد في باريس سنة 1920 ، وتعود فكرة التأسيس الى المؤتمر الدولي للتجارة الذي عقد بمدينة city atlantic .

في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1919 ومنظمة ICC تجمع مندوبين لما يقارب من تسعين دولة ولجانا وطنية في أكثر من خمسين دولة زيادة على وجود أعضاء في أكثر من أربعين دولة أخرى ، وهي تجمع بين خبرات مختلفة من منتجين ومستهلكين وأصحاب مصانع وبنوك وشركات تأمين وناقليين وخبراء في علم الاقتصاد والقانون ، كالم يشتركون في وضع هته القواعد ، لذلك يمكن وصفها بمنظمة رجال الأعمال في العالم ، ومن أبرز أعمالها في مجال توحيد القواعد التي وضعتها ، مصطلحات التجارة الدولية ، القواعد الخاصة بالتحكيم التجاري الدولي ، قواعد تحكم الاعتمادات المستندية ، قواعد تتعلق بنقل البضائع⁷

3/ أهمية مصطلحات التجارة الدولية

تكمن أهمية هذه المصطلحات في تقديم مجموعة من القواعد الدولية تساعد في تفسير وتوضيح المصطلحات التجارية الشائعة في التجارة الدولية، وكما أنه تعتبر هذه القواعد بمثابة تطبيق لإرادة أطراف العقد، وبالتالي تنظيم العمليات اللاحقة فيما يتعلق بعمليات التغليف، التسليم وتسديد قيمة البضاعة.

إلا أن حقيقة الأمر أن استخدام هذه القواعد، يبقى أمرا اختياري وليس إجباري، إذ يعود ذلك لإرادة أطراف العقد، فإذا ما قرر طرفي التعاقد استخدام هذه المجموعة كان من الضروري النص على ذلك في العقد ذاته على خضوعه للأنكوترمز.

بمعنى آخر أن مبدأ الأنكوترمز يتأتى من إشارة المتعاقدين إليهما في عقودهم، فالمصطلحات

التجارية الدولية تستمد قوة إلزامها في هذه الحالة من اتفاق الأطراف، لكنه يفضل عادة في معاملات الاستيراد والتصدير تبني هذه القواعد عندما ينتمي المصدر والمستورد إلى دول تتشابه أنظمتها القانونية قصد توحيد تفسير الاصطلاحات الواردة في العقد.

4/ مصطلحات التجارة الدولية المستخدمة في الجزائر

ان النظام المطبق على تسديد أجرة حمولة البضاعة أو تكاليف النقل البحري للبضائع في الجزائر، يعتمد على أساس تحديد شروط النقل وتسديد أجرة حمولة البضائع المنقولة بحرا وكذا مصاريف توقيف الحاويات بموجب عقد النقل البحري المنبثق عن العقد التجاري ، وهذا في حالي التصدير والاستيراد .

ثانيا : مصطلحات التجارة الدولية في الصادرات

ويتم تطبيق الأنكوترمز في صادرات النقل البحري للبضائع كما يلي :

1/ تسديد أجرة حمولة البضاعة عند التصدير⁸ :

ويكون تسديد أجرة حمولة البضاعة عند التصدير وفق الحالات التالية :

الحالة الأولى :

إذا اتفق المتعاملان في العقد التجاري المبرم بينهم ضمن العقد التجاري ، على تسديد أجرة حمولة البضاعة مسبقا فان الدفع سيتم بالدينار الجزائري من طرف المصدر لدى وكيل السفينة ، وعليه في هذه الحالة يدرج مبلغ أجرة حمولة البضاعة في السعر المفوتر للبضائع المصدرة وحينها سيلزم المصدر الخاضع لبند العقد التجاري الجزائري بتسديد المبلغ وفق نفس شروط ترحيل ناتج البضائع المصدرة ، ويسجل بعدها المبلغ المحصل على هذا النحو في جانب الدائن من الحساب الانتقالي لمجهز السفينة أو الناقل المعني .

الحالة الثانية :

إذا كانت البضائع المصدرة بأجرة حمولة مدفوعة مسبقا ومنقولة في البداية من طرف سفينة مجهزة وطني وتكون محل عملية مسافنة⁹ في ميناء أجنبي فان أجرة حمولة البضاعة المستحقة لمجهز السفينة الأجنبي الذي قام بنقل السلع من ميناء المسافنة الى ميناء الوجهة تسدد من طرف وكيل المجهز الوطني وتسجل في جانب المدين للحساب الانتقالي في الحارج لسفينة التي نقلت البضائع الى ميناء العبور الدولي .

الحالة الثالثة :

وفيه قد يتحصل حسب الاتفاق وكيل السفينة الأجنبي على أجرة الحمولة المدفوعة عند وصول البضائع المصدرة والمنقولة من طرف سفن التجهيز الوطني وتسجل في الحساب الانتقالي لهذه السفن وفق الشروط المحددة في أحكام هذا المرسوم

2/ الصادرات وميزان المدفوعات :

وعلى هذا الأساس يمكن تطبيق قواعد الأنكوترمز اذا كنا أمام الحالتين الاتيتين :

الحالة الأولى : قيمة النولون أي (المبلغ الذي يتحصل عليه مالك السفينة جراء نقل البضائع وتسليمها بأمان من ميناء الشحن الى ميناء التفريغ) الذي تحصل عليه السفن الوطنية في حالة نقل الصادرات الوطنية المباعة وفق مصطلح fob¹⁰ (التكاليف مدفوعة حتى ظهر السفينة في ميناء التصدير) ، حيث يتم تسجيل أجرة النقل البحري التي يتحصل عليها الناقل الوطني في جانب الإيرادات من ميزان الخدمات .

الحالة الثانية : وهو ما يتم دفعه من النولون من قبل المصدرين ، للسفن الأجنبية من أجل نقل الصادرات الوطنية المباعة وفق مصطلح cif (التكاليف والتأمين أجرة الشحن مدفوعة) حيث يتم تسجيل اجرة النقل البحري التي يتم دفعها المصدر الوطني في جانب المدفوعات من ميزان الخدمات¹¹ .

الاستنتاج :

انه وفي حالة التصدير من الجزائر، وعبر سفينة نقل البضائع جزائرية سواء بالجنسية أو بالعلم¹² هنا فقد نص المرسوم التنفيذي رقم 14-365 على تسديد أجرة نقل البضاعة المصدرة من الجزائر مسبق بالدينار الجزائري من المصدر الى وكيل السفينة¹³ ليتم تسجيل المبلغ المحصل من النقل البحري للبضاعة في جانب المقبوضات من ميزان المدفوعات الجزائري. وقد تقوم الجزائر في بعض الحالات بعملية النقل البحري سواء بواسطة سفنها أو سفن أجنبية .

وفي حقيقة الأمر وبالنظر الى فقر الأسطول التجاري الجزائري ، يتم في غالب الأحيان كراء سفن أجنبية لاتمام عملية تصدير المحروقات ، مع العلم أن تكاليف النقل يتحملها المستورد الأجنبي ، وعليه لتنظيم حركة البضاعة يتم الاستعانة بمصطلحات التجارة الدولية التي تكون تكلفة النقل الأساسي على حساب المشتري للنقط الجزائري ، ونظام التصدير في الجزائر غالبا ما يعتمد على مصطلح fob ، (التكاليف مدفوعة حتى ظهر السفينة في ميناء التصدير) ، والاستفادة في هذه الحالات من إيرادات النقل البحري للبضاعة من المستورد الأجنبي .

في حين ذلك المصدر الجزائري في حالة نقل البضائع في سفينة ناقل وطني من الجزائر الى ميناء العبور الأجنبي ، يدفع عندئذ الناقل الوطني أجرة النقل لمجهز السفينة الأجنبي أو الناقل الجنب الذي يكمل نقل البضاعة الى المستورد النهائي ، ويسجل في هذه الحالة قيمة النولون في جانب المدفوعات ، وفي حالة تجارة العبور عندما ينقل المصدر الجزائري البضاعة بحرا الى منطقة عبور ليتم ناقل أجنبي الى المستورد الأجنبي النهائي ، يتم تطبيق وقتها مصطلح cif¹⁴ (التكاليف والتأمين وأجرة الشحن مدفوعة) ، أي المصدر الجزائري يدفع للناقل الأجنبي أجرة الشحن وتكاليف النقل وتأمين النقل لاكمال عملية إيصال البضائع الى الدولة المستوردة للسلع الجزائرية

ثالثا : مصطلحات التجارة الدولية والواردات

ومنه يتم استخدام الأنكوترمز في واردات النقل البحري للبضائع وفق الحالات التالية:

1/ تسديد أجرة حمولة البضاعة عند الاستيراد

وقد يكون تسديد أجرة حمولة البضاعة عند الاستيراد حسب الحالات الآتية¹⁵:

- عندما تسدد أجرة حمولة البضائع المستوردة والمنقولة عبر السفينة من طرف شخص طبيعي أو معنوي مقيم في الجزائر بالدينار الجزائري ، طبقا للتنظيم المعمول به المتعلق بالواردات وكذا بنود العقد التجاري فان مبلغها لا يدرج في سعر البضائع المفوترة .

- عندما تدرج أجرة حمولة البضائع في السعر المفوتر للبضائع المستوردة فإن تسديدها يتم مسبقا من طرف المورد أو لحسابه

تسدد أجرة حمولة البضائع المستوردة عند الوصول من طرف أشخاص طبيعيين غير مقيمين في الجزائر بالدينار الجزائري الناتج عن القيمة المقابلة للعملة الصعبة ، القابلة للتحويل والمستوردة مسبقا أو عن طريق التسجيل في الجانب المدين للحساب المفتوح بالعملة الصعبة أو في حساب أجنبي بالدينار القابل للتحويل

ويسجل مبلغ أجرة الحمولة المحصل بالدينار الجزائري عند الوصول من طرف وكيل السفينة ويسجل من طرف هذا الأخير في الجانب الدائن للحساب الانتقالي للسفينة المعنية

2/ الواردات وميزان المدفوعات

يتم استخدام النكوترمز في حالة الواردات وفق الحالات التالية¹⁶ :

الحالة الأولى : قيمة النولون التي تدفع للسفن الأجنبية نظير قيام تلك السفن بنقل الواردات وفق مصطلح fob ، ويكون تسجيل أجرة النقل البحري التي يدفعها المستورد الوطني في جانب المدفوعات من ميزان الخدمات

الحالة الثانية : قيمة النولون التي تحصل عليها السفن الوطنية من نقل الواردات الوطنية ، حالة تطبيق مصطلح cif ، على الواردات وأيضا يمكن تطبيق مصطلح cfr (التكاليف وأجرة الشحن مدفوعة) لأن المصدر الأجنبي هنا هو الذي يدفع النولون ، ويكون تسجيل أجرة النقل البحري التي تحصل عليها الناقل الوطني في جانب الإيرادات من ميزان الخدمات¹⁷

لذلك فما يمكن استنتاجه من خلال المرسوم رقم 14-365 ، أن المستورد الجزائري المقيم يدفع أجرة النقل البحري للبضائع أو النولون البحري ب الدينار الجزائري الى وكيل السفينة الأجنبي ، حيث لا يتم ادراج مبلغ النقل البحري في العقد أو الفاتورة التجارية لعملية الاستيراد، الا اذا تم الدفع مسبقا فتكون عندئذ أجرة الحمولة أو النولون مفوترة

وبالنسبة للمستوردين غير المقيمين في الجزائر ، فبعد تحويل العملة الصعبة الى الدينار الجزائري، يتم وقتها تسديد أجرة حمولة البضائع عند الوصول الى وكيل السفينة الأجنبي .

وفي حالة الاستيراد بواسطة سفينة أجنبية أي تكون تابعة للمصدر الأجنبي ، ويتحمل المستورد الجزائري تكاليف النقل البحري يتم استعمال وقتها مصطلح fob ، أما عند تحمل المصدر الأجنبي لتكاليف النقل الأساسي ، يتم الاستيراد بمصطلح cif (التكاليف والتأمين وأجرة الشحن مدفوعة)¹⁸ من طرف المصدر الأجنبي دون تأمين على نقل البضاعة والذي يتحمله في حالة اعتماد المصطلح cfr (التكاليف وأجرة الشحن مدفوعة) المستورد الجزائري .

تعتمد المؤسسات الاقتصادية الجزائرية عند الاستيراد على تسليم المنتج الى أقرب مكان ، وعندما يصدر فانه يطلب من المشتري أن يأتي لاستلام البضاعة عند الباب ، في ظل غياب الرقابة على المؤسسات ، والسيطرة على سلسلة التوريد ، وحصبة ضئيلة فقط من شحن البضائع تتم من قبل المؤسسات الوطنية من خلال المبيعات أو التصدير وفق المصطلح fob (التكاليف مدفوعة حتى ظهر السفينة في ميناء التصدير) ، وتبقى هذه المؤسسات تعاني املاءات من المؤسسات الأجنبية التي ترفض تحميل البضائع في الجزائر وذلك في ظل ضعف قدرات الأسطول الوطني ، والمصرح له فقط باستأجار السفن الأجنبية، لذلك تخضع الجزائر تماما لتأثيرات السوق ، وليس لديها تأثير على أسعار الشحن، حيث تدفع مقابل المنتجات المستوردة أكثر من تلك المصدرة ، الأمر الذي يوفر قدرا أقل من الدخل القومي بسبب ارتفاع مستوى أسعار الشحن البحري .

تعتبر تكلفة الشحن مرتفعة مقارنة بدول المغرب العربي ، وهذا الارتفاع في الثمن ليس فقط نتيجة عدم التوازن بين الواردات والصادرات وانما يسند أساسا الى قلة كفاءة الجوانب المتصلة بالبنية التحتية وتشغيل الموانئ⁹¹ وهذا ما يؤدي الى فرض شركات النقل البحري المحلية والأجنبية رسوم اضافية على البضائع المستوردة مما يزيد من تكلفة الشحن²⁰

الخاتمة :

يتبين لنا في الأخير أن مصطلحات التجارة الدولية، قد كانت نتاج التطورات الحديثة في العلاقات الدولية، والذي أدى إلى كثرة العلاقات القانونية وتشابكها، مما دفع المشرعين سواء على المستوى الوطني أو الدولي، إلى البحث عن وسيلة تتيح التعامل بين البائع والمشتري وتسهل معاملاتهم التجارية، نهيك عن أنه كان لمصطلحات التجارة الدولية مساهمة كبيرة في تحديد مسؤوليات نقل البضائع بحرا وهذا من خلال علاقة مصطلحات التجارة الدولية بتسعيرة الصادرات، المستندات والعقود التجارية النموذجية، ومن خلال أيضا كيفية توزيع التزامات المصدر والمستورد وفقا لمصطلحات التجارة الدولية 2010 عن طريق إبراز وقت تحويل الأخطار والتكاليف المتعلقة بالبضاعة وانتقالها من البائع إلى المشتري حسب كل مصطلح تجاري يتم النقل عبره، وكما أيضا تم التفصيل في واجبات طرفي التجارة الدولية بناء على مصطلحات التجارة الدولية المستعملة في النقل البحري للبضائع.

وباعتبار النقل البحري الحلقة الأهم في نقل البضاعة، فلا بد أن تنتج جراء القيام بعملية النقل مسؤوليات من قبل الأطراف سواء ما تعلق بشحن البضاعة، والتأمين عليها وإجراءات الجمركة في حالي التصدير والاستيراد.

وبما أن النقل البحري للبضائع يعد المجال الأكثر استعمالا في معاملات التجارة الدولية ، فإن المصطلحات الأكثر استخداما هي المتعلقة بوسيلة النقل الأربعة FAS.FOB.CFR.CIF.

الهوامش :

1 عزيز شحود ، البيوع البحرية وأثرها في اقتصاديات النقل ، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية (سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية) ، سوريا ، المجلد 20، عدد 1 ، 1998، ص 167 منشور على الموقع :

<http://search.mandumah.com/record/112895>

2 Pierre bonassies , christain, scapel. Droit maritime . L.G.D.J. 2006 . n883 . p 569.

3 تتمتع الجزائر بموقع استراتيجي في حوض البحر الأبيض المتوسط بشريط ساحلي يمتد على 1200 كلم ، اذ تمتلك شبكة مينائية تحتوي على احد عشر (11) ميناء تجاري من بينها ثلاث (03) متخصصة في نقل المحروقات نذكر منها سكيكدة ، بجاية وارزيو في وهران ، و ثلاث (03) موانئ رئيسية عنابة ، الجزائر العاصمة وهران ، اضافة الى خمسة (05) موانئ تجارية من الشرق الى الغرب جن جن في جيجل ودلس في بومرداس ، تنس في الشلف ومستغانم ، الغزوات في تلمسان ، تتمركز هذه الموانئ على طول ساحلها ، هذه الميزات تحتل الجزائر ران تضع المجال البحري في المستوى الأول ، بمجرد النظر لطبيعة المبادلات التي تتم عن طريق البحر (95%) تتبين الأهمية الاقتصادية والتجارية التي تمثل النقل البحري في الاقتصاد الجزائري ، وللاستزادة في هذا الشأن راجع أ. فاطمة الزهراء محمد الشريف وفوزية رميني ، الموانئ الجزائرية تحول صعب في تسييرها ، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا ، جامعة حسيبة بن بوعلوي الشلف ، الجزائر ، العدد السابع ، 2009، ص 169، 170

4 المرسوم رقم 01-07 المتضمن استخدام الجزائر لمصطلحات التجارة الدولية ، المؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1428 هـ 13 ماي سنة 2007 ، العدد 31 ، ص 18 .

5 رحموني ناصر ، الأثار القانونية المترتبة عن عقد البيع الدولي سيف cif ، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص ادارة الأعمال ، جامعة خميس مليانة ، الجزائر ، 2014/2013 ، ص 1 .

6 chislaine legrande et collectif , management des opération de commerce international - importer , exporter , édition dunod , paris, France 2007, p 8

7 محمود سمير الشرفاوي ، العقود التجارية الدولية دراسة خاصة لعقد البيع الدولي للبضائع ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، مصر ، 1992، ص 15 و 37

8 المرسوم التنفيذي رقم 14-365 ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية . العدد 74 المؤرخ في 3 ربيع الأول 1436 الموافق ل 25 ديسمبر سنة 2014 ، ص 4 ، 5

9 والمقصود بالمسافنة هنا ، وهو نقل الحمولة من السفن الكبيرة الى السفن الصغيرة داخل منطقة الميناء ، وللاستزادة في الموضوع راجع : بسعيد مراد ، عقد النقل البحري للبضائع وفقا للقانون البحري الجزائري والاتفاقيات الدولية ، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الخاص ، جامعة تلمسان ، 2011-2012 ، ص 137 ، 138 .

10 أعراب كميلة ، البيع البحري فوب (fob) ، مقال منشور في المجلة الجزائرية للقانون البحري والنقل ، مخبر القانون البحري والنقل جامعة تلمسان ، العدد 05 ، 2017 ، ص 133

11 حسن دياب ، العقود التجارية وعقد البيع سيف cif دراسة مقارنة ، المجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، ص 59 .

12 وقد يتم كراء سفينة أجنبية من المصدر الجزائري أو المصدر الأجنبي المقيم في الجزائر - المستثمر
13 وقد تناول المشرع الجزائري أحكام وكيل السفينة من المادة 609 الى 620 من الأمر رقم 76-80 والمتضمن القانون البحري الجزائري ضمن الفصل الثالث مساعدو التجهيز ، القسم الأول وكيل السفينة ، اذ اعتبر وفق المادة 609 منه ، أنه يعتبر وكيل السفينة ، كل شخص طبيعي أو معنوي يلتزم مقابل أجر وبموجب وكالة من المجهز أو الريان بالقيام بالعمليات المتعلقة باحتياجات السفينة ولحسابها أثناء الرحلة والتي لا تقوم بها الريان شخصيا وكذلك بالعمليات المعتادة الأخرى والمرتبطة برسو السفينة في الميناء .

14 حسن دياب ، المرجع السابق ، ص 60 .

15 المادة 18 من المرسوم التنفيذي رقم 14-365

16 المرسوم التنفيذي رقم 14-365

17 مختارزايقية ، التزامات أطراف عقد البيع الدولي للبضائع وفقا لاتفاقية فيينا لسنة 1980 مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية والادارية فرع العقود والمسؤولية ، كلية الحقوق بن عكنون ، الجزائر ، 2010-2011، ص 27 .

18 مختارزايقية ، المرجع نفسه ، 28 .

19 وتتمثل أساسا في السفن الصغيرة ضف الى أوقات الانتظار الطويلة جدا ، والتعامل مع كافة الأنشطة بطئ جدا ، وعودة الحاويات فارغة وغيرها من المعوقات .

20 المرسوم التنفيذي رقم 14-365 ، ص 4-5 .